النشرة الشهرية

للدوائر الجنائية المتخصصة في العدالة الانتقالية

تهدف هذه النشرات الإخبارية إلى تسليط الضوء على سير المحاكمات ودمج السرديات المتنوعة لتسليط الضوء على تجارب الضحايا، من خلال الجمع بين التحليل القانوني والقصص الإنسانية. كما تسعى إلى تعزيز المشاركة العامة وزيادة الوعي الجماعي، مع التأكيد على أهمية المساءلة ودعم الجهود التي يقودها الضحايا. تأتي هذه المبادرة لسد الفجوة بين التقارير القضائية التقنية، مع التركيز على توفير موارد أكثر وصولاً وشمولية للجمهور الأوسع، بما في ذلك الضحايا والمنظمات المجتمعية، لضمان تمثيل أصواتهم بشكل أكبر في هذا السياق. يمكن أن تكون هذه المبادرة أداة لتعزيز المناصرة.

هذا العمل حصيلة تضحيات وجهود المتابعة و التوثيق المبذولة من قبل الضحايا، و يأتي كتأكيد على التزامهم الدائم و سعيهم المتواصل إلى كشف الحقيقة و استكمال مسار العدالة الانتقالية في تونس.

تجدون في هذا العدد

- هذا الشهر في أرقام 1
- موجز قانوني 2
- محور العدد 3
- تحت المجهر..... 5

محور هذا العدد

حفظ الذاكرة

هذا الشهر في أرقام

لا يزال البت في ملفات العدالة الانتقالية المرفوعة أمام الدائرة الجنائية المتخصصة بتونس متأخرًا، بعد أن عقدت الدائرة **خمس جلسات** خلال شهر جوان 2025، تحديدًا أيام الاثنين 02 و09 و16 و23 و30. ونظرت الدائرة خلالها في **86 ملفًا** منشورا لديها **منذ أكثر من سبع سنوات**، ولم يُحسم أي منها حتى الآن، إذ استمر التأجيل في جميع الملفات **بآجال تجاوزت الأربعة أشهر جراء تواصل نفس الإشكال الهيكلي المتمثل في عدم اكتمال النصاب القانوني للدائرة.**

جلسة 02 جوان تأجلت إلى 06 أكتوبر 2025

14 ملفًا

- **نسبة حضور ضعيفة من جميع الأطراف**
- **ملفات شهدت حضورا منعدما من كل الأطراف :** عدد 10، و18 و27
- **ملفات شهدت حضورا جزئيا للمتهمين :** عدد 14 و25
- **ملفات لم يتم جلبها أصلا :** عدد 20، و70، و72 و85
- **طلبات المحامين** : تعلقت بضرورة التسريع في الفصل، جلب المنسوب إليهم الانتهاك، واحترام حق المتضررين في كشف الحقيقة والاعتراف والاعتذار والمحاسبة.
- تمت **إثارة عدم دستورية المسار والدائرة** من قبل محامي أحد المنسوب إليهم الانتهاك (قضية عدد 14)

رد المحامين ورئيسة الدائرة :

- الإحداث بقانون أساسي لا يُلغى إلا بقانون أساسي،
- تنفيذ التوصيات وما تضمنه التقرير الختامي الشامل المنشور بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ليس مقيدا بانقضاء عهدة هيئة الحقيقة والكرامة زمنيا،
- لا بد أن تحترم الدولة التونسية التزاماتها الدولية.

جلسة 09 جوان تأجلت إلى 13 أكتوبر 2025

18 ملفًا

- **نسبة حضور ضعيفة من جميع الأطراف**
- **غياب شبه تام للمحامين**
- **ملفات شهدت حضورا منعدما من كل الأطراف :**
  11 قضية من أصل 18 :
  القضايا عدد 36، و38، و39، و40، و42، و53، و71، و73، و74، و75، و88.
- **ملفات شهدت حضورا جزئيا :**
  7 قضايا من أصل 18 :
- حضرت منسوب لها الانتهاك فقط فيما يخص القضية عدد 31
- حضر عدد من المتضررين وعائلاتهم فيما يخص القضايا عدد 32، و33، و84 و89
- حضر المتضرر عادل العياشي ومن ينوب عنه بالنيابة فيما يتعلق بالقضايا عدد 37/44 واستنكر طول المقاضاة في ملفه المصحوب بجميع المؤيدات، مطالباً بالإسراع في الفصل.

جلسة 16 جوان تأجلت إلى 20 أكتوبر 2025

15 ملفًا

- **نسبة حضور ضعيفة من جميع الأطراف**
- **ملفات شهدت حضورا منعدما من كل الأطراف :**
  12 قضية من أصل 15 : القضايا عدد 09، و43، و46، و47، و48، و51، و54، و80، و81، و82، و83 و90
- **ملفات شهدت حضورا جزئياً محدوداً :** 3 قضايا فقط من أصل 15 :
- حضرت والدة المرحوم وليد دنقير وتمسكت بما سُجل سابقاً فيما يتعلق بالقضية عدد 77.
- حضرت شقيقة المرحوم توفيق المرزوقي وتمسكت بما سُجل سابقاً فيما يتعلق بالقضية عدد 91.
- حضر المنسوب له الانتهاك في القضية عدد 78 صالح العرفاوي وأنكر ما نسب إليه من تهم، زاعما أن القضية تمت إثارتها لأسباب سياسية بحتة، وطالب بإحضار الشاكين والتحرير عليهم ومكافحتهم.
- **عوائق إجرائية :**
- عدم ورود جذور استدعاءات الشهود (القضايا عدد 09 و54)
- عدم الرد على مراسلة الإدارة العامة للسجون (القضية عدد 83)
- انتظار تنفيذ أحكام تحضيرية (القضايا عدد 09، و43، و47 و48)

جلسة 23 جوان تأجلت إلى 27 أكتوبر 2025

18 ملفًا

- **نسبة حضور ضعيفة من جميع الأطراف**
- **ملفات شهدت حضوراً منعدماً من كل الأطراف :**
  12 قضية من أصل 18 :
  القضايا عدد 69، و87، و92، و93، و94، و96، و99، و100، و101، و103، و104، و105
- **ملفات شهدت حضوراً جزئياً محدوداً :** 6 قضايا فقط من أصل 18 :
- حضر عدد من المتضررين وعائلاتهم أو من ينوبهم فيما يخص القضايا عدد 22، و69، و95، و97 و102.
- حضر منسوب له الانتهاك في القضية عدد 35 وتبين أنه لم يتم استنطاقه.
- **عوائق إجرائية :**
- عدم ورود جذور الاستدعاءات (القضايا عدد 87 و94)
- مراسلة وزارة الداخلية منقوصة من بعض هويات المنسوب لهم الانتهاك (القضية عدد 22)
- عدم الرد على مراسلات رسمية (القضايا عدد 69، و92، و99، و100، و101، و102، و105)
- عدم استنطاق المنسوب له الانتهاك (القضية عدد 35) و عدم سماع المتضررين (القضايا عدد 22 و92)
- عدم مد الدائرة بالملف (القضية عدد 104)
- طلب تفكيك ملف (القضية عدد 35)

جلسة 30 جوان تأجلت إلى 03 نوفمبر 2025

21 ملفًا

- **نسبة حضور ضعيفة من جميع الأطراف**
- **ملفات شهدت حضوراً منعدماً من كل الأطراف :** 14 قضية من أصل 21 :
القضايا عدد 45، و106، و107، و108، و109، و110، و115، و117، و118، و119، و120، و121، و122 و123
- **ملفات شهدت حضوراً جزئياً محدوداً :** 7 قضايا من أصل 21 :
- حضر عدد من المتضررين وعائلاتهم أو من ينوبهم فيما يخص القضايا عدد 04، و08، و23، و30، و113، و114 و124
- حضر عدد من المنسوب لهم الانتهاك أو من ينوبهم في القضايا عدد 04، و08 و30
- **عوائق إجرائية :**
- عدم ورود جذور الاستدعاءات (القضايا عدد 114 و124)
- عدم ورود مكاتبة وزارة الداخلية لمد المحكمة ببعض الهويات المنقوصة (القضية عدد 04)
- عدم رد المكلف العام بنزاعات الدولة (القضايا عدد 107، و108، و115، و118، و119، و120 و123)
- طلب تسخير محام لاستنطاق المتهمين (القضايا عدد 08 و30)

تجدر الإشارة إلى أن الدائرة الجنائية غير المتخصصة في العدالة الانتقالية بمحكمة تونس أجلت يوم الخميس 05 جوان 2025 النظر في ثلاث ملفات انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان لتحيلها إلى جلسة الاثنين 07 جويلية 2025، و هي القضايا عدد 01، و05 و29.

موجز قانوني

حفظ الذاكرة في المنظومة القانونية للعدالة الانتقالية

الأسس القانونية الدولية

الإعلان الصادر عن مؤتمر ديربان العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب، سنة 2001 (الفقرة 106) :

« تذكر جرائم أو آثام الماضي، أينما ومتى وقعت، وإدانة مآسيه العنصرية إدانة لا لبس فيها، وقول الحقيقة بخصوص التاريخ، هي عناصر أساسية للمصالحة الدولية ولإيجاد مجتمعات تقوم على العدالة والمساواة والتضامن ».

مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها من خلال اتخاذ إجراءات لمكافحة الإفلات من العقاب، الصادرة سنة 1997 والمحدّثة سنتي 2000 و2005

الحق غير القابل للتصرف في معرفة الحقيقة (المبدأ 2) :

« لكل شعب حق غير قابل للتصرف في معرفة الحقيقة عن الأحداث الماضية المتعلقة بارتكاب جرائم شنيعة وعن الظروف والأسباب التي أفضت نتيجة الانتهاكات الجسيمة أو المنهجية لحقوق الإنسان إلى ارتكاب هذه الجرائم. وتقدم الممارسة الكاملة والفعالة للحق في معرفة الحقيقة ضماناً حيوياً لتفادي تجدد وقوع هذه الانتهاكات ».

واجب عدم النسيان (المبدأ 3) :

« إن معرفة الشعب لتاريخ اضطهاده هو جزء من تراثه، فيجب، بناءً على ذلك، صيانة هذا التراث من خلال اتخاذ تدابير مناسبة لكي تقوم الدول بواجبها الكامل المتمثل في حفظ السجلات وغيرها من الأدلة المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني وتيسير عملية المعرفة بهذه الانتهاكات وتستهدف مثل هذه التدابير حفظ الذاكرة الجماعية من النسيان بغية الاحتياط على وجه الخصوص من ظهور نظريات تحرف الوقائع أو تنفيها ».

الإطار القانوني التونسي

القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 المتعلّق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها يعرفها في فصله الأول كـ :

« مسار متكامل من الآليات والوسائل المعتمدة لفهم ومعالجة ماضي انتهاكات حقوق الإنسان بكشف حقيقتها ومساءلة ومحاسبة المسؤولين عنها وجبر ضرر الضحايا ورد الاعتبار لهم **بما** يحقق المصالحة الوطنية و**يحفظ الذاكرة الجماعية ويوثقها** ويرسي ضمانات عدم تكرار الانتهاكات والانتقال من حالة الاستبداد إلى نظام ديمقراطي يساهم في تكريس منظومة حقوق الإنسان ».

كما يكرس في فصله الخامس حفظ الذاكرة كـ :

« **حق** لكل الأجيال المتعاقبة من التونسيات والتونسيين **وواجب** تتحمله الدولة وكل المؤسسات التابعة لها أو تحت إشرافها لاستخلاص العبر وتخليد ذكرى الضحايا ».

في ظل **غياب تعريف تشريعي وطني** لمفهوم الذاكرة ومعنى حفظها، تشير هيئة الحقيقة والكرامة صلب تقريرها الختامي الشامل المنشور في الرائد الرسمي للجمهورية في 2020 أن الحق المنصوص عليه **يشمل** :

الحق في معرفة الانتهاكات المرتكبة بين 1955-2013 :

يشمل الاطلاع على شهادات الضحايا ونشرها، والنفاذ إلى المعلومات والوثائق والأرشيف التي جمعتها الهيئة، وتوزيعها على أوسع نطاق، مع ضمان حفظها ومنع إتلافها أو إخفائها أو تزويرها.

الحق في الذاكرة :

يعتبر معرفة الشعب بتاريخ اضطهاده جزءاً من التراث الوطني يجب صيانته عبر قيام الدولة بواجبها في حفظ الوثائق وتأمين المعطيات وتيسير عملية المعرفة والتذكير لمنع تكرار الانتهاكات، بهدف مقاومة النسيان والاحتياط من تحريف السرديات أو نفيها.

لماذا حفظ الذاكرة ؟

بالرجوع إلى هذه **المرجعيات الوطنية والدولية، وتقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار** حول سياسات تخليد الذكرى في سياق الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني لسنة 2020، يتّضح وجود **ترابط وثيق بين حفظ الذاكرة وبقية أركان العدالة الانتقالية.**

يؤكد المقرر الخاص أن تخليد الذكرى لا يُعدّ فقط أداة رمزية، بل يُشكّل الركيزة الخامسة للعدالة الانتقالية : **« من دون ذاكرة الماضي، لا يمكن أن يكون هناك حق في معرفة الحقيقة ولا في العدالة ولا في الجبر ولا ضمانات بعدم التكرار ».**

ويضيف : **« يتعلق الأمر بركيزة مستقلة وفي الوقت نفسه شاملة لعدة قطاعات، إذ أنها تسهم في تنفيذ الأربع الأخر، وتمثل أداة حيوية لتمكين المجتمعات من الخروج منطق الكراهية والنزاع وبدء عمليات متينة نحو ثقافة السلام ».**

وفي السياق ذاته، تعتبر هيئة الحقيقة والكرامة أن حفظ الذاكرة لا يكتفي بتوثيق الماضي، بل يفتح المجال أمام المجتمع للنقاش والتفكير الجماعي حول جذور العنف وانعكاساته الراهنة، بما يعزز من **ثقافة المشاركة الديمقراطية**. وتؤكد الهيئة أن مسار المصالحة لا يُبنى فقط على جبر الضرر المادي، بل يتطلب كذلك **اعترافًا رمزيًا** بالضحايا وتاريخهم، من خلال مبادرات تحفظ الذاكرة وتُدمجها في الفضاء العام.

ما هي المقاربات الفعّالة ؟

يؤكد المقرر الخاص للأمم المتحدة أن **حفظ الذاكرة لا يتحقق بصفة آلية مع انتهاء فترات النزاع والاستبداد أو بصدور الأحكام القضائية.** فالأحكام وحدها - حتى الدولية منها - لا تكفي لتحقيق الهدف التربوي المنشود، فهي غالباً ما تكون بلغة قانونية معقدة يصعب فهمها وتستغرق سنوات لترجمتها للغات المحلية. ويستشهد بتجربة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (1993-2017) التي حققت نجاحات قانونية لا يمكن إنكارها في محاكمة القادة السياسيين والعسكريين، لكنها لم تتمكن من تغيير السرد الذي بنته أجهزة الدعاية أثناء الحرب، أو وقف خطاب الكراهية.

يدعو المقرر الخاص إلى تبني **نهج شامل** يدمج حفظ الذاكرة ضمن استراتيجية أكبر تهدف إلى تعزيز الديمقراطية وثقافة السلام. ويكون ذلك من خلال إقامة **شراكات فعالة مع المجتمع المدني، وتجاوز النهج التكنوقراطي البحت** ليشمل مشاركة أوسع تساهم في تغيير الثقافة المبنية على العنف والتهميش، مع التأكيد على أن عمليات تخليد الذكرى **طويلة الأجل** ويتطلب نجاحها **الجمع بين العدالة الرسمية والعمل المجتمعي والثقافي.**

من الممارسات الجيدة المقترحة :

- **تبني سياسات ذاكرة تمثل وجهات نظر متعددة**
- **فهم آليات القمع والتجريد من الإنسانية التي تسبق العنف**
- **فتح نقاش حول أسباب العنف الماضي وبناء مستقبل مختلف**
- **تنويع أدوات التذكر لتشمل الأدب والفن والبحث العلمي والمتاحف، بالإضافة إلى الفعاليات التذكارية والكتب المدرسية كوسائل لنشر المعرفة والوعي، سواء بشكل مادي أو افتراضي.**

محور العدد

ماذا تبقّى من حفظ الذاكرة بعد انتهاء عهدة هيئة الحقيقة والكرامة ؟

- أقرّ القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 المتعلّق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها، في الفصلين 44 و68، والقرار عدد 1 لسنة 2014 المؤرّخ في 22 نوفمبر 2014 المتعلّق بضبط النظام الداخلي لهيئة الحقيقة والكرامة في فصله الثالث، بأن **من مهام الهيئة التوصية باتخاذ التدابير الضرورية لحفظ الذاكرة الوطنية، وتسليم كل الوثائق والمستندات عند اختتام أعمالها إلى الأرشيف الوطني أو إلى مؤسسة مختصة تُحدث للغرض.** رغم هذا التنصيص الصريح، يشير التقرير الختامي للهيئة إلى أن السلطة التشريعية امتنعت عن إحداث مؤسسة مختصة في حفظ الذاكرة الوطنية. وقد اعتبرت الهيئة أن هذا الامتناع حَوّل ذاكرة ضحايا الاستبداد إلى مجرد وثائق محفوظة في رفوف الأرشيف الوطني، مخصّصة لدراسات المؤرخين فقط، عوض أن تكون رافعة لعدالة تشاركية وذاكرة جماعية فاعلة.

- وخلافًا لما جاء بالفصلين 40 و54 من القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 فيما يخص **حق النفاذ إلى الأرشيف العمومي والخاص، وحق الحصول على المعلومات والوثائق دون أن يُعارض ذلك بواجب الحفاظ على السر المهني، واجهت الهيئة عراقيل** عديدة تسببت في تعطيل جزء من أعمالها. فقد امتنعت مؤسسات رسمية عن التعاون معها، منها رئاسة الجمهورية ووزارة الداخلية ووزارة أملاك الدولة وبلدية تونس ووزارة الثقافة، عبر رفض تمكينها من النفاذ إلى الأرشيف الرئاسي والوطني وأرشيف وزارة الداخلية، وخاصة أرشيف البوليس السياسي أو استعمال فضاءات عمومية، أو تخصيص مواقع رمزية لأغراض الذاكرة.

- **رغم الصعوبات، اضطلعت الهيئة بدور محوري في توثيق ذاكرة الانتهاكات، معتمدة على مقاربة مزدوجة.** فقد أنشأت الهيئة منظومتين متوازيتين لإدارة الملفات، إحداهما **تقليدية** ترتكز على الوثائق الورقية، وأخرى **رقمية** شملت تسجيلات سمعية بصرية، قواعد بيانات، وتطبيقات معلوماتية، كما سعت إلى تحديد خارطة الأرشيفات الوطنية والدولية الضرورية لعملها. ضمن هذا الإطار، نظمت الهيئة **49654 جلسة استماع سرية**، موثقة بدقة من خلال التطبيقة الإعلامية الخاصة "الإفادة"، التي تسجل الوقائع والسياقات والتواريخ وأثر الانتهاكات على الضحايا. وقد شكّلت هذه الجلسات مصدرًا أساسيًا لبناء ذاكرة جماعية موثقة، حيث اعتُبرت الإفادات بمثابة خارطة للأحداث السياسية والتاريخية التي عرفتها تونس. أما **جلسات الاستماع العلنية، وعددها 14**، فقد مثّلت أداة للتوعية وكشف الحقيقة أمام الرأي العام وترسيخ الذاكرة الجماعية ووضمان عدم، من خلال عرض الانتهاكات الجسيمة المرتكبة في سياقات مختلفة شملت : أحداث الثورة، الرقابة على الإنترنت، الانتهاكات ضد النساء، فترات الاستقلال، أحداث الرش والخُبز، تزوير الانتخابات، التضليل الإعلامي، وغيرها من المحطات المفصلية.

لصياغة توصياتها، استندت الهيئة إلى مجموعة متنوعة من المصادر شملت **طلبات الضحايا** خلال جلسات الاستماع، نتائج **الاستشارة الوطنية** حول جبر الضرر لسنة 2017، مخرجات **المناقشات مع المجتمع المدني**، مقترحات **المؤتمرات الوطنية** للعدالة الانتقالية فضلا عن الاطلاع على **التقارير الأممية** والاستفادة من **تجارب مقارنة**. فعلى سبيل المثال، خلال الجلسات السرية، تقدّم الضحايا بـ**15201 طلب توثيق** (في كتب وفي صيغ إلكترونية)، إلى جانب **8944 طلبًا لإنتاج مواد ثقافية** مثل الأفلام الوثائقية، الروايات، الكتب، المسلسلات، المعارض، الأعمال السينمائية والمسرحية، النشريات، الجرائد، والبرامج التلفزية. أما نتائج الاستشارة الوطنية للبرنامج الشامل لجبر الضرر، فقد كشفت عن اهتمام واسع بحفظ الذاكرة، حيث عبّر **88.63%** من المشاركين عن اعتباره أولوية.

من التوصية إلى التنفيذ : إليك القائمة للتحقق

✗ : لم تلقَ متابعة

تحويل المواقع الأصلية للانتهاكات إلى مراكز لحفظ الذاكرة

- ☐ **تحويل** السجن المدني 9 أفريل إلى مركز لحفظ الذاكرة من خلال تسجيله كمعلم أثري، إقامة نصب تذكاري أو متحف، وتعليق لوحات نصية تشير إلى تاريخه وأسماء الضحايا.
- ☐ **مواصلة** جمع وتحديد رفات شهداء جبل آقري، إنشاء مقبرة رسمية، تنظيم جنازة رسمية، تسمية ساحة، وإقامة متحف ونصب تذكاري للضحايا في الموقع.
- ☐ **ترميم** قصر مراد باي أو قصر الأميرات بسجن النساء بمنوبة تحت إشراف المعهد الوطني للتراث، وتحويله إلى مركز لحفظ الذاكرة الوطنية للنساء ضحايا الانتهاكات، وجعله قابلاً للزيارة من طرف العموم.
- ☐ **تحويل** الجزء المتخلى عنه من مركز الشرطة بقعفور إلى مركز يحمل اسم نبيل البركاتي.
- ☐ **ترسيم** السجن المدني بالناظور ببنزرت كمعلم أثري، إنشاء متحف لحفظ الذاكرة وتنظيم رحلات تلمذية لزيارته.

إحداث مواقع رمزية

- ☐ **تشييد** نصب تذكارية وطنية ومجسمات في الشوارع والساحات والمؤسسات التي شهدت انتهاكات.
- ☐ **إنشاء** علامات تذكارية قرب مراكز الإيقاف ومصالح الأمن النشطة التي شهدت وفاة ضحايا التعذيب.
- ☐ **إطلاق** أسماء الضحايا على الشوارع، الأنهج، الساحات، الحدائق العامة، والمؤسسات التربوية والثقافية.
- ☐ **إعادة** النظر في تسمية المعالم التي تحمل أسماء لأشخاص ارتكبوا انتهاكات.

إحداث متاحف وخارطة تفاعلية لحفظ الذاكرة

- ☐ **إنشاء** متحف وطني بالعاصمة تحت اسم "متحف الكرامة الوطنية" وتوسيع مجالات المتاحف الموجودة لتشمل ضحايا الانتهاكات (متحف الحركة الوطنية، متحف الثورة بسيدي بوزيد، متحف غار الملح، متحف سوسة ...).
- ☐ **إحداث** متحف افتراضي لحفظ ونشر الإرث الرقمي والسمعي البصري لهيئة الحقيقة والكرامة بطريقة يسهل التعاطي معها عن بعد.
- ☐ **إنجاز** خارطة تفاعلية تُعرّف بمواقع الانتهاكات وتاريخها، مرفقة بدليل يحتوي على مفتاح الخريطة والرموز والعلامات الاصطلاحية التي توضّح طبيعة المواقع، تعريفها، نوع الانتهاكات، الحقبة التاريخية، وأسماء الضحايا.

الأنشطة والفعاليات الثقافية لحفظ الذاكرة

- ☐ **إحداث** أيام وطنية رسمية مرتبطة بالذاكرة، مثل جعل 8 ماي يوماً وطنياً لمناهضة التعذيب.
- ☐ **إصدار** طوابع بريدية مستوحاة من التقرير الختامي وتشريك فنانين تشكيليين شبان في تصميمها.
- ☐ **تأسيس** مسرح منتدى العدالة الانتقالية.
- ☐ **نشر** الجلسات العلنية في كتب وتوزيعها على المكتبات العمومية والمعاهد والجامعات ومراكز البحث.
- ☐ **تحويل** السجل الموحد لضحايا الانتهاكات إلى كتيبات تعريفية وتوزيعها على نطاق واسع.
- ☐ **منح** تمييز إيجابي للضحايا من الفنانين والأدباء لدعم أعمالهم عبر وزارة الثقافة.
- ☐ **تشريك** المبدعين/ـات من الضحايا في إصلاح المؤسسة السجنية.
- ☐ **إنتاج** أفلام موجهة للناشئة واعتمادها في البرامج التربوية.
- ☐ **إعادة** تجميع وأرشفة ورقمنة الأفلام الوثائقية والروائية القديمة حول أحداث تونس منذ الستينات.
- ☐ **تأسيس** مؤسسة وطنية للأرشيف السمعي البصري لتجميع وتوثيق الإنتاجات ذات الصلة.

تدريس التاريخ ونقل الذاكرة عبر التربية

- ☐ **إطلاق** حوار وطني حول مراجعة المنظومة التربوية.
- ☐ **تنظيم** معارض ثقافية حول العدالة الانتقالية في الفضاءات التربوية والثقافية.
- ☐ **إدراج** الانتهاكات ضمن البرامج التعليمية الرسمية وغير الرسمية، في كل مراحل التعليم.
- ☐ **تدريس** مذكرات وأدب السجون ضمن الكتب الأدبية في المعاهد والكليات ونشرها في المكتبة الوطنية والعمومية.

الأرشيف

- ☐ **فتح** مفاوضات لاسترجاع الأرصدة التاريخية المحجوبة عن الرأي العام والمرتبطة بتاريخ تونس، على غرار أحداث بنزرت والثروات الباطنية، والتي يوجد معظمها في فرنسا.
- ☐ **وضع** قانون خاص بأرشيف الانتهاكات يحدد طرق الاطلاع والنفاذ إلى الوثائق وأنواعها، ويضمن حق الضحايا في الاطلاع على الملفات التي تهمهم وفي تعديل المعطيات الواردة في الوثائق الرسمية الصادرة خلال فترة الاستبداد (1955–2013)، مع إحداث مؤسسة وطنية لحفظ الذاكرة بمقتضى هذا القانون.

رغم وضوح الرؤية، ووجود النصوص، والمطالب المجتمعية، ما زالت ذاكرة الضحايا على الهامش. غابت الإرادة ، وتجاهلت المؤسسات حقاً أساسياً من حقوق الضحايا: حقهم في ألا يُنسوا.

فمن يحفظ ذاكرة من انتُهكت حقوقهم ؟

وما الدور الذي يمكن أن يلعبه الضحايا أنفسهم في مواجهة النسيان والتهميش المستمر ؟

وإلى أي مدى تستطيع المبادرات المجتمعية والمجهودات الفردية تعويض غياب الدعم الرسمي في حفظ الذاكرة؟

وهل لدى الأجيال القادمة وعي حقيقي بقيمة ذاكرة الضحايا، أم أن خطر النسيان لا يزال يهدد استمرارها؟

تحت المجهر

نبيل البركاتي : مناضل رحل تحت التعذيب ... وذكرى تأبى النسيان

نبذة عن نبيل البركاتي

وُلد نبيل سنة 1961 وبرز منذ شبابه كناشط ثقافي، وكان من مؤسسي أول نادٍ للسينما في تبرسق. بعد تخرّجه من المدرسة القومية للمهندسين سنة 1983، بدأ مسيرته كمهندس مساعد في إحدى شركات البناء. لكنّه سرعان ما اختار، بمحض إرادته، أن يتحوّل إلى مهنة التعليم بالمدارس الابتدائية بجهة سليانة. لم تكن حياة نبيل منفصلة عن قضايا وطنه. خلال انتفاضة الخبز سنة 1984، شارك في تأطير الحراك الاحتجاجي بمدينة قعفور، ما أدى إلى إيقافه. وفي سنة 1986، ساهم في تأسيس حزب العمّال الشيوعي التونسي.

شهادة رضا البركاتي في ثاني جلسات الاستماع العلنية لهيئة الحقيقة والكرامة

قدّم رضا البركاتي، شقيق نبيل، شهادة في ثاني جلسات الاستماع العلنية روى فيها تفاصيل اغتيال نبيل وموته تحت التعذيب، حين كان يبلغ من العمر 26 عامًا.

في أفريل 1987، أصدر حزب العمال الشيوعي بيانا بعنوان « لا مصلحة للشعب في صراع الدساترة الخوانجية » اختُتم بالدعوة إلى حل كل الهيئات المنتخبة وتنظيم انتخابات حرة وديمقراطية ومباشرة. سعى رئيس مركز الشرطة بقعفور إلى كشف مصدر هذا البيان، فتم اعتقال الشاب الشاذلي الجويني، الذي تعرض لتعذيب وحشي أُجبر خلاله على الاعتراف بأنّ نبيل هو من أوصاه بتوزيع المنشور. لاحقًا، تم اعتقال رضا البركاتي نفسه، وتهديده بإيقاف وتعذيب شقيقه نبيل، مع وصف المنشور بـ « الفتنة » والتشديد على أن « الفتنة أشد من القتل ».

تم إيقاف نبيل البركاتي في 28 أفريل 1987، لتبدأ بعدها رحلة طويلة ومروعة من التعذيب. يفيد رضا، متجنبا الخوض في تفاصيل تعذيب شقيقه، أن التعذيب كان وسيلة تحقيق عادية لدى أعوان الأمن وأن نبيل تعرّض لأشكال تقليدية وغير تقليدية من التعذيب وصفها بـ « الوحشية والجهنمية »، منها وضع « الدجاجة المصلية »، والفلقة، وقلع الأظافر والأضراس باستخدام المفك. بعد أحد عشر يومًا من الاعتقال، وتحديدًا يوم 08 ماي 1987، فارق نبيل الحياة تحت وطأة التعذيب.

عقب وفاته، تم إخفاء جثمانه، وأُعلن مساء اليوم نفسه عن فراره. وفي صباح اليوم التالي، عُثر على جثته مُلقاة قرب إحدى قنوات تصريف المياه، غير بعيد عن مركز الشرطة، عاريًا، وقد وُجدت رصاصة في رأسه، وبجانبه سلاح تابع لأحد أعوان الأمن، للإيهام بأنه انتحر. أثارت هذه الجريمة البشعة موجة احتجاجات واسعة في قعفور، حيث فرضت السلطات حصارًا شاملًا على المدينة واندلعت مواجهات بين الأهالي وقوات الأمن. ولم يُدفن نبيل إلا بعد مرور أسبوعين على وفاته، بعد أن عاين وكيل الجمهورية الجثة، وأذن بنقلها إلى المستشفى الجهوي بسليانة، والتُقطت لها صور بالأبيض والأسود، وفي ظروف تعتيم صعّبت فهم أسباب الوفاة. نُقلت الجثة لاحقًا إلى مستشفى شارل نيكول بالعاصمة للفحص الشرعي، لكن تقارير الطب الشرعي جاءت متضاربة. على إثر مطالبة عائلة الشهيد بإعادة فتح التحقيق وتعميقه، وتطوّع نحو مائة محامٍ للدفاع عن القضية، صدر سنة 1991 حكمٌ بالسجن خمس سنوات ضدّ ثلاثة أعوان فقط بتهمة سوء المعاملة، دون الاستجابة لمطالب الدفاع، أو الاستماع إلى الشهود، أو السماح للمحامين بتقديم مرافعاتهم.

يفيد رضا أن الحادثة كانت بمثابة « القنبلة العنقودية » التي دمرت العائلة بالكامل، إذ عاشت تحت وطأة الاستبداد والتضييق لسنوات طويلة بعد وفاته. واختتم شهادته بالمطالبة بتحويل مركز الشرطة بقعفور إلى متحف ومقرّ لجمعية الشهيد والجمعيات الحقوقية الأخرى، إضافة إلى إنشاء مكتبة به تخليدًا لذكراه.

مسار العدالة المتعثّر

في أفريل 2018، أحالت هيئة الحقيقة والكرامة الملف على القضاء، وتضمّنت اللائحة تهم القتل العمد، والتعذيب، وإخفاء أدلّة الجريمة. عقدت الدائرة المتخصصة بالكاف أولى جلساتها في جويلية 2018، لكنها لم تُصدر أي حكم بعد مرور أكثر من سبع سنوات وانعقاد أكثر من عشرين جلسة. على الصعيد الدولي، يُعدّ الملف من بين القضايا التي رُفعت بشأنها شكوى جماعية، بدعم من المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، أمام اللجنة الأممية لمناهضة التعذيب.

ذكرى ووفاء : عندما تصبح الذاكرة فعل مقاومة

في ظلّ غياب العدالة الرسمية وتراجع المؤسسات عن التزاماتها، أطلقت عائلة نبيل وعدد من رفاقه سنة 2013 مبادرة **منظمة شهيد الحرية نبيل البركاتي – ذِكرى ووفاء**، حولت الحداد إلى عمل توثيقي وميداني طويل النفس. إذ تُشكّل ذكرى 08 ماي، التي اعتمدت (بصفة غير رسمية) كيوم وطني لمناهضة التعذيب، مناسبة سنوية دأبت الجمعية على إحيائها بانتظام. ووفقًا لبيانها التأسيسي:

« جعلت العائلة ومدينة قعفور ونشطاء حقوق الإنسان ومناضلو الحريّة والمثقفون والفنّانون وأصدقاء الشهيد ورفاقه ... من إحياء الذكرى تقليدا نضاليا سنويا وموعدا تلتقي فيه كلّ مكونات المجتمع المدني والسياسي حول قبر الشهيد للتنديد بجريمة التعذيب وللتأكيد على الوفاء للمبادئ والقيم الإنسانية النبيلة المنعقدة على الحرية والعدالة الاجتماعية والكرامة الإنسانية ... »

عبر موقعها الإلكتروني، تُقدّم الجمعية أرشيفًا رقميًا غنيًا يضمّ شهادات، وبيانات، ومقالات تحليلية متنوعة. كما تسعى إلى تعزيز ثقافة حقوق الإنسان من خلال تنظيم دورات تكوينية وندوات ومهرجانات ثقافية وحقوقية، وإنشاء نوادٍ ومكتبات متخصصة. كما تعمل على توظيف التنشيط والمسابقات الثقافية والشبابية والرياضية، وعلى تطوير شراكات فاعلة مع الجمعيات والمنظمات، والمؤسسات التعليمية والثقافية، محليًا ودوليًا. في 2022 مثلا، نظمت الجمعية الدورة الأولى **لمهرجان ذكرى ووفاء** يومي 07 و 08 ماي، تضمن من بين فعالياته ندوة حول التعذيب في الأدب، معرض كتب، وندوة حقوقية حول التعذيب والإفلات من العقاب. بالإضافة إلى مسلك ثقافي حقوقي يتخلله عرض مسرحية، زيارة متحف مناهضة التعذيب، وقفة بالمكان الذي عثر فيه على الشهيد قتيلا، وزيارة مقبرة الشهيد. كما شمل المهرجان تنظيم **مسابقة لنيل جائزة الشهيد نبيل البركاتي للإبداع الأدبي** مفتوحة لفئة الشباب في مجال القصة القصيرة.

خالص الشكر والتقدير لكل من ساهم في إنجاز هذا العدد

السيّد **العلمي الخضري** من خلال جمع المعطيات المتعلّقة بسير القضايا أمام الدوائر القضائية المتخصّصة في العدالة الانتقالية

السيدة **رملة هلال** في الصياغة والإعداد

شكر خاص لجمعيّة الكرامة والشبكة التونسية للعدالة الانتقالية

📩 ندعوكم بكل ترحيب إلى:

- 🔹 استكشاف هذا العدد والتعرّف على أبرز المواضيع، التحليلات، والمبادرات التي يتضمنها؛
- 🔹 نشر النشرة داخل دوائركم ومجتمعاتكم المهنية والحقوقية، دعماً لنشر الوعي وتعزيز الحوار المجتمعي حول العدالة الانتقالية؛
- 🔹 الاشتراك في النشرة لتصلكم شهريًا عبر البريد الإلكتروني، وتكونوا دائمًا على اطلاع بما هو جديد ومُلهم في هذا المجال؛
- 🔹 مشاركتنا بآرائكم واقتراحاتكم لتطوير النشرة وجعلها أكثر تفاعلاً وقربًا.